

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قطاع استصلاح الأراضى

ملخص عقد التأسيس الابتدائى والنظام الداخلى

لجمعية على بن أبى طالب التعاونية الزراعية للأراضى المستصلحة

مركز حوش عيسى - البستان - محافظة البحيرة

بناء على ما قرره الجمعية العمومية غير العادية للجمعيات التالية بفصل مساحة ٢٠٢٥ فدان (ألفان وخمسة وعشرون فدان) من زمامها بالأعضاء المستفيدين بتلك المساحات .

١ - جمعية عباس العقاد التعاونية الزراعية للأراضى المستصلحة (٤٥٠ فدان) .

٢ - جمعية متولى الشعراوى التعاونية الزراعية للأراضى المستصلحة (٤١٠ فدان) .

٣ - جمعية توفيق الحكيم التعاونية الزراعية للأراضى المستصلحة (٤٧٥ فدان) .

٤ - جمعية شباب البستان التعاونية الزراعية للأراضى المستصلحة (٦٩٠ فدان) .

يتضح من عقد التأسيس الابتدائى والنظام الداخلى للجمعية المسجل بقطاع

استصلاح الأراضى تحت رقم ١٠٤٦ بتاريخ ٢٦/٥/٢٠٢٥

أن السادة :

١ - سعيد عبد البارى عوض خليل .

٢ - محمد عبد العظيم عبد المقصود .

٣ - عبد الحميد عبد المجيد محمد .

٤ - على عبد العزيز زايد .

٥ - محمد عبد الرحمن السيد - وآخرين .



قد أسسوا فيما بينهم جمعية تعاونية زراعية للأراضى المستصلحة بناحية حوش عيسى - البستان - محافظة البحيرة - طبقاً لأحكام قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ولانحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٨٤ والمعدل بالقرار الوزارى رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٨٧ وطبقاً لأحكام القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ والقانون ١٤٣ لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية حسب البيانات التالية :

اسم الجمعية :

جمعية على بن أبى طالب التعاونية الزراعية للأراضى المستصلحة بناحية حوش عيسى - محافظة البحيرة.

منطقة عمل الجمعية :

٢٠٢٥ فدان (ألفان وخمسة وعشرون فدان) - بناحية قرية الامام على بن أبى طالب - مركز حوش عيسى - محافظة البحيرة طبقاً لكشف المستفيدين بتلك المساحات المرفق بالنظام الداخلى .

مقر الجمعية :

قرية الامام على بن أبى طالب - مراقبة البستان - مركز حوش عيسى - محافظة البحيرة.

أغراض الجمعية :

تحسين حالة أعضائها اقتصادياً واجتماعياً ولها فى سبيل ذلك القيام بمد الأعضاء عن طريق البيع او الإيجار بما يلزم لاستزراع أراضيهم واستغلال مزارعهم وتوفير احتياجاتهم الإنتاجية وبما يلزم ذلك من أدوات وأموال نقدية وعينية كالآلات والتقاوى والبذور وغير ذلك على النحو المبين بالمادة الخامسة من النظام الداخلى للجمعية .

مجلس الإدارة :

يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من عدد (سبعة) أعضاء تنتخبهم الجمعية العمومية بالاقتراع السرى من بين أعضائها الذين تتوفر فيهم شروط عضوية مجلس الإدارة المبينة بالمادة ٤٦ من قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمعدل بالقانون ٢٠٤ لسنة ٢٠١٤

مدة الجمعية :

غير محددة المدة تبدأ من تاريخ نشرها هذا الملخص بالوقائع المصرية .

السنة المالية :

تبدأ أول يوليو وتنتهى آخر يونيه من كل سنة وفى نهاية هذه المدة يعد مجلس الإدارة حسابات الجمعية بالكيفية المنصوص عليها فى المادة (٤٧) من قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمادة (٤٥) من النظام الداخلى للجمعية .

رأس المال :

يتكون من عدد غير محدود من الأسهم قيمة السهم الواحد ٢٠٠ (مائتا جنيه) وقد بلغ عدد الاسهم المكتتب بها (١٣٤) سهم وقد بلغ قيمة الأسهم الخاصة بالاكتتاب مبلغ ٢٦٨٠٠ جنيه (ستة وعشرون ألفا وثمانى مائة جنيه) وتم إيداع هذا المبلغ بحساب الجمعية المركزية التعاونية الزراعية بالبحيرة بالاىصال رقم (١١٦٥) بتاريخ ٢٩/١/٢٠٢٥

الجمعية العمومية :

قواعد دعوة الجمعيات العمومية سواء العادية أو غير العادية وكيفية التصويت فيها يتم طبقاً لأحكام قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته ولائحته التنفيذية بقرار وزير الزراعة رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٨٤ والمعدلة بالقرار الوزارى رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٨٧ والمواد (٦٢ الى ٦٧) من النظام الداخلى للجمعية .

حل الجمعية وتصفيتها :

يتم طبقاً لأحكام القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته الصادرة بقرار رئيس

الجمهورية ٢٠٤ لسنة ٢٠١٤

رئيس القطاع

م/ محمد حسين نصر الله

